

## قرار أمين اللجنة الشعبية للعدل بترهونة

رقم ( ١ ) لسنة ١٩٨٢م

بانشاء محكمة نائية

أمين اللجنة الشعبية للعدل بترهونة ،

بعد الاطلاع على قرار الأمانة العامة لمؤتمر الشعب العام رقم ( ١ ) لسنة ١٩٧٩ م ،

وعلى قرار الأخ أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل رقم ١٦٣ لسنة ١٩٨٠ م بشأن التنظيم الداخلى للجان الشعبية للعدل فى البلديات ،

وعلى قرار الأخ أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل رقم ٦٦٤ لسنة ١٩٨١ الصادر بتاريخ ٣ / ٩ / ١٩٨١ م بشأن انشاء محكمة ابتدائية بترهونة وتنفيذاً لتوصيات المؤتمرات الشعبية الأساسية بكل من الفرع البلدى سوق الأحد والفرع البلدى سوق الجمعة .

## ق ر ر

## مادة ( ١ )

تنشأ محكمة نائية بالفرع البلدى سوق الأحد ترهونة وتحدد حدود اختصاصها بحدود الفرع البلدى سوق الأحد .

تنشأ محكمة نائية بالفرع البلدى سوق الجمعة المصابحة وتحدد حدود اختصاصها بحدود الفرع البلدى سوق الجمعة المصابحة .

## مادة ( ٢ )

على رئيس محكمة ترهونة الابتدائية تنفيذ هذا القرار ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ،

عاشور محمد النورى

أمين اللجنة الشعبية للعدل بترهونة

صدر فى ٢١ / ٣ / ١٣٩١ و . ر

الموافق ١٨ / ١ / ١٩٨٢ م